

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦١٤٠ لسنة ٢٠٠٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢
لمعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٣/١١/١٩ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٩٢٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعديل القرار الوزارى رقم ٣٩٢٦ لسنة ٢٠٠٣ الخاص بإنشاء نيابة جزئية للمرور
بدائرة جنوب قنا الكلية بجعل اختصاصها شاملاً لقضايا المرور الخاصة بدائرة جنوب قنا الكلية
عدا القضايا الواردة من مراكز إسنا وأرمنت وقوص فتختص بنظرها النيابة الجزئية
بهذه المراكز .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابة المشار إليها قضايا المرور التى أصبحت من اختصاص كل منها
بالحالة التى هى عليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٤/١/١٠

صدر فى ٢٠٠٣/١١/٢٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر